

المعلومات حق للجميع

عدد تجربي: أيلول / سبتمبر ٢٠٠٨

نشرة دورية تصدر عن الائتلاف الأردني لحرية المعلومات والشفافية
وتعنى بالأخبار والتطورات الخاصة بالحق في الوصول إلى المعلومات والمساءلة والشفافية.



من اللقاء التأسيسي للشبكة العربية

خمسة دول عربية تطلق "الشبكة العربية لحرية المعلومات"

أصبحت الحاجة لتفعيل حق الحصول على المعلومات ملحة وضرورية لما تشهده الدول من تطور وتقدم وانفتاح على مصادر المعرفة. لذا وعت مجموعة من منظمات المجتمع المدني في خمس دول عربية أهمية هذا الحق وسعت إلى تفعيله من خلال إطلاق "الشبكة العربية لحرية المعلومات".

وبدأت دول المغرب والبحرين ومصر وتونس مناقشة البنود القانونية التي يمكن تشريعها من أجل تفعيل هذا الحق مع الاستفادة من التجربة الأردنية في هذا المجال. خاصة وأن الأردن هو الدولة العربية الوحيدة التي أصدرت قانوناً لضمان حق الحصول على المعلومات، وهو القانون رقم ٤٧ لسنة ٢٠٠٧.

ويرأس الشبكة التي أطلقت مؤخراً في تموز ٢٠٠٨ في الدار البيضاء، مركز حرية الإعلام للشرق الأوسط وشمال أفريقيا ومقره المغرب، فيما تضم في عضويتها مركز الأردن الجديد والمنظمة المصرية لحقوق الإنسان والجمعية البحرينية لحقوق الإنسان، إضافة إلى منظمة بوسنيف التونسية، المعنية بالجوانب الفنية والتقنية للاتلاف.

ويعكف مركز الأردن الجديد مثل الأردن في الشبكة على إعداد دراسة قانونية متخصصة ستطلق في اليوم العالمي لحق الحصول على المعلومات الذي يصادف الثامن والعشرين من أيلول (سبتمبر) من كل عام، فضلا عن تنفيذ استطلاع للصحفيين والإعلاميين لمعرفة العقبات والمشكلات التي تواجههم أثناء ممارستهم

المعلومات وتقييم مدى قدرة الصحفيين والإعلاميين على الوصول إلى المعلومات عبر اجراء مقابلات واستطلاعات آرائهم.

وسيسعى الائتلاف كذلك إلى عقد دورات تدريبية من أجل رفع قدرات العاملين في الصحافة والإعلام حول الحق في الحصول على المعلومات، إلى جانب تنظيم حملات لرفع وعي المواطنين بهذا الحق. كما سيعقد الائتلاف دورات تدريبية لموظفي وكوادر المؤسسات الحكومية لتدريبهم على كيفية التعامل مع طلبات المواطنين للحصول على معلومات.

ورش عمل ينفذها "الأعلى الأردني للإعلام" للتوعية بحق الحصول على المعلومات



من إحدى الدورات التدريبية للمجلس الأعلى للإعلام

بموازاة الجهود التي تقوم بها مؤسسات المجتمع المدني في التوعية بحق الوصول إلى المعلومات والتشريعات القانونية التي تتعارض معه وتسلط الضوء عليها. عمد المجلس الأعلى الأردني للإعلام وهو مؤسسة رسمية إلى تنظيم ورش عمل ودورات لقطاعات مختلفة حول هذا الحق وأهميته وكيفية ممارسته.

وركزت ورش العمل هذه على الصحفيين والإعلاميين والناطقين الإعلاميين في المؤسسات الرسمية من أجل خلق روح من التقارب بين الفريقين. خاصة وأن دراسة حديثة اعدتها المجلس اوضحت ان أكثر القيود التي تهدد عمل الصحفيين وتعيقه هو حجب المعلومات عنهم.

المجلس الأعلى للإعلام يؤكد أن هذه الدورات ستستمر من أجل التوعية بالقانون الذي يكفل للأردني الحق

لعلمهم على اعتبار أن هذا الحق هو الأكثر تعلقاً بمقتضيات مهنتهم.

وبدأ المركز بتنظيم اجتماعات دورية لمنظمات مجتمع مدني من أجل حشد الجهود لتحقيق التوعية والتثقيف حول الحصول على المعلومات والآليات التي يمكن الاستناد إليها. بالإضافة إلى التعريف بالمحددات القانونية التي تعيق ممارسة هذا الحق. علماً بأن الحصول على المعلومات يعد ركيزة أساسية من ركائز الحرية والديمقراطية ومكوناً رئيسياً من مكونات حرية الرأي والتعبير التي تؤكد عليها المواثيق الدولية.

ويعمل المركز كذلك على التوعية بهذه المواثيق الدولية والعهود والاتفاقيات التي تنظم هذا الحق وتشير إليه في صلب موادها. لا سيما المادة ١٩ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر عام ١٩٤٨، والعهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية الصادر عام ١٩٦٦.

إطلاق مبادرة "الائتلاف الأردني من أجل حرية المعلومات والشفافية"

أطلقت منظمات مجتمع مدني "الائتلاف الأردني لحرية المعلومات والشفافية". بمشاركة من مؤسسات المجتمع المدني العاملة في مجالات حقوق الإنسان وحرية الرأي والتعبير في الأردن.

ويشكل هذا الإطلاق نقلة نوعية في توضيح أهمية هذا الحق واللجوء إليه والاستفادة من النصوص القانونية التي تنظمه، فضلاً عن كيفية ممارسته فعلاً.

ويعمل مركز الأردن الجديد مثل الأردن في الشبكة العربية مع باقي أعضاء الشبكة في الدول الأربع الأخرى للاستفادة من التجربة الأردنية في هذا المجال وتشجيع إصدار تشريعات قانونية ماثلة لضمان حق الحصول على المعلومات في الأقطار العربية. ويذكر أنه تم تنظيم عدة اجتماعات بهذا الخصوص.

وحول الائتلاف وأهدافه سيسعى الائتلاف إلى حصر القوانين والتشريعات المعنية بحرية الوصول إلى

مارسته، كونه ركيزة أساسية ولبنة هامة من ركائز الحكم الديمقراطي.



ففي أي بلد وفي إطار الصراع بين السلطة والحرية، يتزايد الحرص على تنظيم حق الحصول على المعلومات، وإن اختلفت مفاهيم التنظيم ووسائله وأهدافه باختلاف أنظمة الحكم، ففي الدول الديمقراطية يقتصر الأمر على استثناء أمور معينة من الحماية القانونية لحق الحصول على المعلومات، في حين يتسع نطاق التنظيم والتقييد في الدول الدكتاتورية بدرجة تحقّق القهر والاحتكار.

المكتبة الوطنية لم تتلق أي شكوى بشأن عدم الحصول على المعلومات

لم تتلق دائرة المكتبة الوطنية حتى الآن أي شكوى من المواطنين فيما يتعلق بعدم حصولهم على المعلومات التي يطلبونها من الدوائر الحكومية بعد صدور قانون ضمان حق الحصول على المعلومات رقم ٤٧ لسنة ٢٠٠٧، والذي كلفت الدائرة بموجبه بتوفير الخدمات الإدارية والمهنية المتعلقة بتوفير المعلومات.

دائرة المكتبة الوطنية تؤكد أنها، ولتفعيل هذا الحق، أخذت في تنفيذ حملات إعلامية وورش عمل ونشاطات متعددة بدأت بتنفيذها لتوعية المجتمع المحلي، وتذكيرهم بحقوقهم التي نص عليها القانون وآلية الإجراءات التي اعتمدها مجلس المعلومات وفقاً للقانون.

في المطالبة بأي معلومة يريدونها، إذا كان له مصلحة مشروعة أو سبب مشروع ولم يكن يخرج على الاستثناءات الواردة ضمن نصوص قانون ضمان حق الحصول على المعلومات رقم ٤٧ لسنة ٢٠٠٧ في المادة ١٣ منه والتي أشارت إلى هذه الاستثناءات.

وتهدف هذه الجهود المتراكمة التي اتفقت مؤسسات المجتمع المدني على أن تكون تشاركية مع المجلس الأعلى الأردني للإعلام إلى خلق جيل واع من الصحفيين والإعلاميين بحقوقهم في الحصول على المعلومات، ليس استناداً إلى قانون ضمان حق الحصول على المعلومات فحسب، بل كذلك إلى قانون المطبوعات والنشر رقم ٢٧ لسنة ٢٠٠٧ الذي يكفل هذا الحق أيضاً، فضلاً عن خلق معنى الإلزام لدى المؤسسات الرسمية بأن عليها أن توفر المعلومة اللازمة التي يطلبها المواطن دون التذرع بأسباب غير مقبولة قانوناً.

وبجانب ذلك، يمكن الإشارة إلى أن قانون ضمان حق الحصول على المعلومات ينص في المادة الثامنة منه أن على المسؤول أن يلتزم بتوفير المعلومة اللازمة دون الخروج على الاستثناءات التي حددها القانون ونص عليها، فضلاً عن التشريعات الإعلامية الأخرى.

كما ينظم المجلس خلال شهر تشرين الأول/ أكتوبر القادم ندوات وورش عمل لصحفيين وإعلاميين ومثليين للقطاع الإعلامي العام في موضوع ضمان حق الحصول على المعلومات.

”المعلومات الوطني الأردني“ يستخدم الإعلانات للترويج لقانون المعلومات

طريقة انسيابه استخدمها مجلس المعلومات الوطني الأردني للترويج لقانون ضمان حق الحصول على المعلومات عبر نشر إعلانات ترويجية للقانون في الصحف اليومية من أجل توعيه المواطن بحقه في الحصول على المعلومة اللازمة.

ويأتي هذا التوجه الذي لاقى استحساناً كبيراً من المواطنين والصحفيين والإعلاميين في إطار وعي مجلس المعلومات بضرورة تنظيم هذا الحق وأهمية

آراء في قانون ضمان حق الحصول على المعلومات

دأبت أقلام الصحفيين والكتاب خلال المرحلة القليلة الماضية وحتى الآن على التركيز على حق الحصول على المعلومات باعتباره أهم ركائز حرية الرأي والتعبير التي تشكل أساساً للديمقراطية في أي بلد كان. لا سيما بعد صدور قانون ضمان حق الحصول على المعلومات رقم ٤٧ لسنة ٢٠٠٧ منتصف العام الماضي.

الصحفي في صحيفة العرب اليوم سلامة الدرعاوي اعتبر في مقال كتبه حول هذا الموضوع أن بعض المسؤولين لا يرغبون في الإدلاء بأي تصريحات خوفاً من المساءلة وكلام الناس. والبعض الآخر يفضل العمل في الكواليس بعيداً عن الأعين. وآخرون يعانون الأمرين من الصحفيين غير المهنيين. لذلك يفضل الابتعاد قدر المكان عنهم خوفاً من قلب الحقائق والتصريحات.

الدرعاوي يرى أن «الاعتماد في الحصول على المعلومات اليوم ليس مبنياً على قانون ضمان حق الحصول على المعلومات وإنما على العلاقة الشخصية بين الصحفي والمسؤول بالدرجة الأولى. فإذا رأى ذلك المسؤول أن هناك صحفياً يفهم ما يريد ويوصل الرسالة التي يتطلع إليها. فإنه يتمسك بذلك الصحفي ويزوده بالمعلومة المهمة».

بجانب ذلك يبين الصحفي هاشم الخالدي الكاتب في صحيفة الدستور وناشر موقع سرايا الإخباري أن له رأياً مختلفاً حول منظومة التشريعات التي أقرها مجلس النواب حول الحرية الصحفية. والتي انخفضت بعيد صدور هذه القوانين على حد رأيه.

يلق الخالدي قائلاً «إن مجلس النواب ساهم عبر إقراره لعدة قوانين في خفض سقف الحريات الصحفية في الأردن ونحن بحاجة الآن إلى مراجعة هذه القوانين. وأبرزها قانون المطبوعات والنشر وقانون العقوبات وقانون محكمة أمن الدولة. وقانون حماية وثائق وأسرار الدولة. وقانون ضمان حق الحصول على المعلومات».

ان القيام بإجراء تقديم الشكوى إلى مجلس المعلومات «غير ملزم» قانوناً. ويمكن للمواطن مباشرة التوجه إلى محكمة العدل العليا المختصة بالنظر في قرار رفض طلب الحصول على المعلومات. على أن تقدم الدعوى من مقدم الطلب ضد المسؤول خلال مدة ٣٠ يوماً من اليوم التالي لتاريخ انتهاء المدة الممنوحة بموجب القانون لإجابة الطلب أو رفضه أو الامتناع في الرد عليه. وهو ما ورد في نص المادة ١٧ من القانون.

تقديم الشكاوى بشأن عدم الحصول على المعلومات يجب أن يقيم بتعبئة طلب خاص مقدم لهذه الغاية يشتمل على اسم مقدمه الكامل وتوقيعه ورقمه الوطني وعنوانه الكامل. والجهة المقدم إليها طلب الحصول على المعلومات وتاريخ تقديمه واسم المسؤول. فضلاً عن سبب الرفض.

تقرير الحريات الإعلامية: حجب المعلومات أبرز المعوقات التي تواجه الصحفيين

تقرير مقياس الحريات الإعلامية للعام ٢٠٠٧ الذي أعلنه المجلس الأعلى الأردني للإعلام مؤخراً كشف أن مستوى الحرية الإعلامية في الأردن وصل إلى ٥٢,٣٪. وهي حرية نسبية مقارنة مع بلدان العالم وفق المؤشر العالمي لحرية الصحافة.

التقرير أظهر معلومات هامة تؤكد أن أكثر الصعوبات التي تواجه الصحفيين في مهنتهم هو حجب المعلومات عنهم والتي وصلت حالات التكرار فيها إلى ٤٢٤ حالة. فضلاً عن ١٩١ حالة رقابة رسمية. فيما لم تسجل أي حالة قتل أو خطف بينهم خلال العام الماضي.

التقرير ذاته أوصى باستكمال منظومة التشريعات الإعلامية لتعزيز الحريات ورفع مهنية العاملين وتفعيل قوانين المطبوعات والنشر وضمّان حق الحصول على المعلومات وموثيق الشرف الصحفية. كما أوصى التقرير بتعزيز خصوصية واستقلالية الصحافة الإلكترونية والإعلام المرئي والمسموع ودعمهما ليعملا بمهنية عالية وحرية مسؤولة.